



بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ / / ٢٠٠

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري

رقم (٥١) بتاريخ ٢٠١٢ / ١ / ٢٠١٢
مكتب الوزير

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته،
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩،
وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩١ بشأن الوظائف المدنية القيادية بالجهاز الإداري للدولة، والقطاع العام،
ولائحة التنفيذ، وتعديلاته،
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٧٢ لسنة ٢٠١١ بتفويض الوزراء في بعض اختصاصات
رئيس الجمهورية في قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة،
ولصالح العمل،

قرر:

المادة الأولى:

ندب السيد د/ محمد شريف محمد عبد الرحمن - أخصائي تدريس أول
بمديرية التربية والتعليم بمحافظة الجيزة، للقيام بعمل مستشار الفلسفة بديوان عام
الوزارة،
(وذلك لحين التعيين في الوظيفة وفقاً للإجراءات القانونية المقررة) .

المادة الثانية:

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ،،،

وزير التربية والتعليم

(جمال محمد العربي)

